((إعلان تبليغ بالصحف))

قرار صادر عن محكمة البداية المدنية الثامنة بدمشق

طالـــب التبليـــــغ : محمد ساري الجهماني

المطلـوب تبليغـــه : سمير حسن طبيخ – محمد حسن طبيخ – فيصل حسن طبيخ
خالد حسن طبيخ – سمير حسن طبيخ – نصر الدين حسن
محمد عدنان حسن طبيخ – رضوان حسن طبيخ

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه :

لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم /١١٨٢/ في الدعوى رقم أساس / ٨٥٦٩/ بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٢٩ والمتضمـــــن ٠

١- تثبيت وصف الحالة الراهنة وفق ماجاء في محضر الكشف المؤرخ في ٢٠٠٥/٥/٢٢ وتقرير الخبرة المؤرخ في ٢٠٠٥/٦/٧ ٠
٢- منع معارضة الجهة المدعى عليها للجهة المدعية من استلام المحل التجاري موضوع الدعوى والمشاد على العقار ٨٢٦ شاغور بساتين على ان يقوم المدعي بتسديد باقي البدل الى الجهة المدعى عليها والبالغ قيمته مليون وثلاثمائة الف ليرة سورية ٠
٣- قبول الادعاء شكلا وقبوله موضوعا لجهة الزام المدعي بتثبيت الشقتين المتبادلتين موضوع عقد البيع المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/٢٧ والمبرم بين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها والادعاء لجهة فسخ العقد لعدم الثبوت ٠
٤- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف ومبلغ الف ليرة اتعاب ولصيقة قضائية ٠

قرارا قابلا للاستئناف صدر وافهم علنا وحسب الاصول بتاريخ ٢٩/ ٩ /١٤٢٩ الموافق ٢٠٠٨/٩/٢٩ ٠

ونظرا لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه لجهالة العنوان والإقامة

فقد جرى تبليغك بالصحف وإذا لم تسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

القاضـــي

المساعد

الى الصحيفة الالكترونية
يرجى نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة

القاضـــي

المساعد